



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: الإثنين
التاريخ: ١٤٤٦ / ٥ / ٢ هـ
الموافق: ٢٠٢٤ / ١١ / ٤ م

النكاح .. فتوى

(الإكثار من الكذب على الزوجة) فتوى رقم (٥٣٩٨)

سائل يقول:

شخص متزوج باثنتين ويكثر من الكذب عليهن بحجة أنه لا يريد المشاكل بينهن فما حكم ذلك؟

الجواب:

الظاهر أنه لا يجوز له ذلك، لأن الكذب محرم، وربما كان الغرض منه إسقاط الحق الذي عليه لهن، أو لأحدهن، وأما حديث: «لم أسمع النبي ﷺ يرخص في الكذب إلا في ثلاث..... وذكر منها حديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها» رواه مسلم، من حديث أم كلثوم بنت عقبة رضي الله عنها، فيحمل على التورية دون صريح الكذب، أو عند الضرورة.

أجاب عنه الشيخ

أبو بكر بن عمار بن عيسى البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590